



**كتاب دوري رقم (٤) لسنة ٢٠١٥**  
**بشأن قواعد توصيل الكهرباء للتقسيمات السكنية الكبرى**

في إطار اهتمام الجهاز بتحسين أداء الشركات المرخص لها بالتوزيع في تقديم خدماتها لجمهور مستهلكي الكهرباء من خلال قواعد تنظيمية واضحة تحكم العلاقة بين أطراف المرفق لإنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء، ونظراً لإنتشار التقسيمات السكنية الكبرى والمغلقة واختلاف وجهات النظر في تحديد المسؤوليات والاختصاصات لإجابة هذه التقسيمات عند طلبها توصيل الكهرباء لها وتحديد تكلفة التوصيل بطريقة عادلة وواضحة، فقد عرض هذا الموضوع على مجلس إدارة الجهاز بجلسته الثامنة للعام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٤ فقرر ما يلي:

**"تلتزم شركات توزيع الكهرباء بتوصيل الكهرباء للتقسيمات السكنية أياً كانت القدرة المطلوبة لها وفقاً لما يلي:**

١- يتحمل أصحاب التقسيم السكني بتكلفة كافة المهام اللازمة للتغذية بدءاً من مخرج محطة المحولات التابعة للشركة المصرية لنقل الكهرباء وحتى نقاط التغذية على الجهد المنخفض للمنتفع النهائي وتشمل كافة (الكابلات- الموزعات- محولات التوزيع- صناديق الأوكشاك- لوحات التوزيع) وفي هذه الحالة تقوم شركة التوزيع بالتوصيل لكافة المنشآت السكنية وفقاً للقدرة المخصصة لها بقيمة العدادات فقط، وفي حالة طلب المنتفع زيادة القدرة التعاقدية عن القدرة المخصصة له يتحمل قيمة هذه الزيادة بالقيمة النمطية المقررة وفقاً للقواعد.

٢- في حالة قيام شركة التوزيع بتحمل تكلفة المهام المشار إليها في البند السابق يتم التوصيل للمنشآت السكنية بالقيمة النمطية المقررة للقدرة التصميمية وفقاً للقواعد المقررة في هذا الشأن.

٣- في جميع الأحوال تلتزم التقسيمات السكنية بتوفير الأراضي اللازمة لإنشاء الموزعات ومحطات المحولات والمساحات اللازمة لإنشاء خطوط الربط وشبكات التوزيع."

وبناءً على ما تقدم فإنه عملاً لهذه القواعد وفي ضوء أحكام القواعد التي ينص عليها كود التوزيع والقواعد الواردة بدليل توصيل التغذية الكهربائية للمنشآت السكنية في القرى والمدن تلتزم الشركات المرخص لها بالتوزيع بتوصيل التغذية الكهربائية لكافة المنشآت السكنية داخل التقسيمات السكنية الكبرى التي تقع في نطاق شبكتها، وعليها اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتيسير التوصيل لها ومن ذلك:

١- إمكانية التوصيل المرحلي لهذه التقسيمات بمراعاة القواعد السابقة.

٢- قيام الشركات المرخص لها بالتوزيع باستكمال التوصيل للتجمعات السابق البدء في التوصيل لها عن طريق خصم قيمة التكلفة السابق سدادها من قيمة التكلفة المقررة وفقاً لهذه القواعد.

**ومن أجل أهمية هذه القواعد فقد رؤى نشرها بموجب هذا الكتاب الدوري للعمل بمقتضاها اعتباراً من تاريخ النشر.**

تحريراً في ٢٠١٥/٥/٢٨

المدير التنفيذي

دكتور مهندس / حافظ عبد العطل السلماوي

